المقدمة

إن الحمد لله، نستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله [1]، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان، وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فإن الوقف شريعة ربانية، تتابع المسلمون على العمل بها من لدن رسول الله ﷺ حتى يومنا هذا، يدفعهم إلى ذلك الرغبة في ثواب الله – تعالى –، واستمرار العمل الصالح بعد انقضاء الآجال، والتحول من الفانية إلى الباقية، ومما لا جدال فيه حرص الواقفين على بقاء أوقافهم مع تعاقب السنين، والتوثيق للأوقاف هو السبيل الموصل إلى ذلك، والاهتمام والعناية به له أثره في الحفاظ عليها من الضياع والاندثار، وفي ذلك تحقيق للمقاصد الشرعية في الحفاظ على الأموال وما في معناها.

ولما كانت تلك مترلة التوثيق للوقف توالت عناية الباحثين في الندوات المنعقدة للأوقاف، وغيرها، فتناولوا جانب التوثيق من الوجهة الشرعية، والإجرائية، مما كان له أثره في إثراء جانب التوثيق بالبحوث.

وقد تلقيت دعوة كريمة من الأستاذ الدكتور محمد بن علي العقلا وكيل جامعة أم القرى للدراسات العليا والبحث العلمي، رئيس اللجنة العلمية للمؤتمر الثاني للأوقاف بعنوان "الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية" للمشاركة في هذا المؤتمر.

والبحث الذي أتقدم به لهذا المؤتمر يندرج تحت المحور الثالث من محاور المؤتمر، وهو الرؤى الإصلاحية لمشكلات الوقف، وعنوانه: "توثيق الوقف المعوقات والحلول".

وقد جاءت خطة البحث مكونة من مقدمة، وسبعة مباحث، وخاتمة، فأما المقدمة فقد بينت فيها أهمية الموضوع، وسبب البحث فيه، وأما المباحث السبعة، فهي:

المبحث الأول: تعريف مفردات العنوان، وفيه مطالب:

المطلب الأول: تعريف الوقف.

المطلب الثاني: تعريف التوثيق.

المطلب الثالث: تعريف المعوقات.

المبحث الثاني: أدلة مشروعية الوقف.

---

(١) جزء من خطبة الحاجة كما في مسند الإمام أحمد، ٣٠٢/١.

المبحث الثالث: أدلة مشروعية التوثيق.

المبحث الرابع: الحكمة من مشروعية توثيق الوقف.

المبحث الخامس: طرق توثيق الوقف الشرعية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الإقرار.

المطلب الثاني: الكتابة.

المطلب الثالث: الشهادة.

المبحث السادس: الإجراءات القضائية لتوثيق الوقف في المملكة العربية السعودية.

المبحث السابع: بعض معوقات توثيق الوقف المعاصرة، وحلولها، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: طول الإجراءات.

المطلب الثاني: التداخل في الاختصاص.

المطلب الثالث: جمع الأوقاف.

المطلب الرابع: الحكورات القديمة.

المطلب الخامس: خوف بعض الموقفين من استيلاء الدولة على الوقف.

وقد كان المنهج المتبع في بحث مسائل هذا البحث:

١- أقتصر على المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة.

٢- إن كانت المسألة محل وفاق بينته.

٣- اتبعت في بحث المسائل الخلافية عند ذكر الأقوال الترتيب الزمني للمذاهب، ما عدا ما يرد التنبيه إليه في الحاشية.

٤- أوثق الأقوال من مصادر كل مذهب.

٥- أذكر أدلة كل قول بعده مباشرة، ثم ما يرد على الدليل من مناقشة إن وجدت بعده مباشرة، ثم الردود، ما عدا ما يرد في الحاشية من تنبيه على خلاف فقهي فلا أفعل ذلك.

٦- أعزو الآيات لسورها، وأخرج الأحاديث والآثار، فإن كان الحديث في الـ صحيحين أو أحـ ـدهما خرجته منهما أو من أحدهما، و إلا خرجته من مظانه، مع بيان درجته عند أهل الاختصاص.

٧- لا أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في البحث.

وأما ما يخص المعوقات، فأبدأ بتصوير المشكلة التي تعوق توثيق الوقف في نظر المسؤولين عن الأوقاف في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ثم أتبع ذلك بالحلول التي تظهر لي من خلال البحث في المشكلة وسبل معالجتها مجتنباً ذكر الخلاف الفقهي حين التنبيه عليه في المشكلة وحلولها.

ثم بعد ذلك تأتي الخاتمة، وفيها بينت أهم النتائج، وأبرز التوصيات.

وفي الختام أشكر للجامعة ممثلة في وكيلها للدراسات العليا والبحث العلمي رئيس اللجنة العلمية للمؤتمر دعوتهم لي للمشاركة بهذا البحث، الذي أرجو أن أكون حققت فيه ما يأملونه، وهو - على أي حال - جهـ ـد المقل، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.